

سنن البيهقي الكبرى

7761 - وأخبرنا أبو عبد الله بن فنجويه الدينوري بالدامغان ثنا عبيد الله بن محمد بن شنبه ثنا محمد يعني الحضرمي ثنا عثمان ثنا يحيى بن ضريس ثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء B أنها Y كانت تصوم اليوم الذي يشك فيه من رمضان قال وحدثنا عثمان ثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن أبي مريم عن أبي هريرة قال لأن أصوم اليوم الذي يشك فيه من شعبان أحب إلي من أن أفطر يوما من رمضان كذا روي عن أبي هريرة بهذا الإسناد ورواية أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي A في النهي عن التقدم إلا أن يوافق صوما كان يصومه أصح من ذلك وأما الذي روي عن علي B في ذلك فإنما قاله عند شهادة رجل على رؤية الهلال وذلك يرد إن شاء الله تعالى وإما مذهب بن عمر في ذلك فقد ذكرناه فيما مضى ورواية يزيد بن هارون تدل على أن مذهب عائشة B في ذلك كمذهب بن عمر في الصوم إذا غم الشهر دون أن يكون صحوا ومتابعة السنة الثابتة وما عليه أكثر الصحابة وعوام أهل العلم أولى بنا وبالله التوفيق